حملة - المركز العربي
لتطوير الإعلام الاجتماعي
7amleh - The Arab Center for
the Advancement of Social Media

ورقة موقف بشأن قانون حظر استهلاك المنشورات الإرهابية الإسرائيلي

حملة - المركز العربي لتطوير الإعلام الاجتماعي
تشرين الثاني 2023

ورقة موقف بشأن قانون حظر استهلاك المنشورات الإرهابية الإسرائيلي

كتابة وإعداد: المحامية عبير بكر
نقلها إلى الإنجليزيّة: شركة رِتاج للحلول الإداريّة
تصميم: خليل قهوجي

رُخّص هذا الإصدار بموجب الرّخصة الدّولية: نَسب المصنّف -غير تجاري- منع الاشتقاق 4.0 دولي
للاطّلاع على نسخة من الرخّصة، يُرجى زيارة الرابط التّالي:
https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

نتطلّع لتواصلكم/ن معنا عبر القنوات التّالية:
البريد الإلكترونيّ: info@7amleh.org
الموقع الإلكترونيّ: www.7amleh.org
الهاتف: 20670 7740 (0) 972 +
تابعونا وتابعننا عبر صفحاتنا على منصّات التّواصل الاجتماعيّ: 7amleh

مقدمة

بعد إقرار الكنيست الإسرائيلي القانون الجديد الذي يجرم "استهلاك منشورات إرهابية"، وفقًا لتعريف القانون الإسرائيلي، قام مركز حملة بطلب تحليل قانوني يلقي الضوء على تداعياته وآثاره المتوقعة على الفلسطينيين، خاصة في الداخل والقدس. يتوقع أن يكون للقانون تأثير كبير في تقييد الحريات، مع توقعات بأن يُوظف للتخويف والترهيب، نظرًا لاستخدامه تعريفات فضفاضة وغير واضحة، تهدف إلى خلق بيئة مخيفة بهدف ثني الناس عن المشاركة في أي نشاط سياسي أو التعبير عن مواقف على الفضاء الرقمي تعارض سياسات الحرب الإسرائيلية في قطاع غزة.

ولكون ورقة الموقف تحلّل قانونًا إسرائيليًا، فإنّ المصطلحات والتعريفات المذكورة في الورقة مستقاة من القانون نصًّا من أجل تحليلها في سياق البيئة القانونية والتشريعية الإسرائيلية، وأثر ذلك على حريات الفلسطينيين في الداخل والقدس.

ورقة موقف[1] بشأن قانون حظر استهلاك المنشورات الإرهابية الإسرائيلي

بتاريخ 8 تشرين الثاني 2023 ، صادق الكنيست بالقراءة الأخيرة على مشروع قانون مكافحة الإرهاب (التعديل رقم 9 وأحكام مؤقتة) (استهلاك المنشورات الإرهابية)، 2023، حيث تمت المصادقة على مشروع القانون بأغلبية 17 صوت مؤيد مقابل أربعة أصوات معارضة.

ينص القانون الإسرائيلي الجديد ويعاقب بالسجن لمدة عام لكل من يطلع بشكل منهجي ومنتظم على منشورات يعرفها القانون الإسرائيلي على أنها منظمات إرهابيّة، ويتضمن ذلك الدعوة المباشرة لارتكاب عمل يعرّف إرهابيّ وفقًا لمفاهيم القانون الإسرائيليّ، أو كلمات المدح أو التعاطف أو التشجيع على عمل كهذا، في ظروف تشير إلى شعوره بالإنتماء إلى المنظمة الإرهابية التي يسري عليها القانون. وقد نص القانون أيضًا على حظر الاطلاع المنهجي والمنتظم على التوثيق الخاص بمنشورات تخص ارتكاب عمل يعرّف إرهابيًا إذا كان نص هذه المنشورات مصحوبًا بدعوة مباشرة لارتكاب هذا العمل أو كلمات المدح أو التعاطف أو التشجيع عليه. والحديث يدور حاليًا عن قانون يسري مفعوله لمدة عامين.

وبحسب القانون، لا يعتبر الاطلاع الذي يتم بشكل عشوائي، بحسن نية أو لغرض مشروع، مثل توفير المعلومات للجمهور، أو لهدف منع الجرائم الإرهابية حسب تعبير القانون أو من أجل البحث، اطلاعًا محظورا. المنظمات التي يشير إليها القانون حتى الآن هي حركة المقاومة الإسلامية - حماس، وتنظيم داعش[2]
، ولكن يمكن تعديل المنظمات المشار إليها بقرار من وزير العدل وبموافقة وزير الدفاع وبموافقة لجنة الدستور والقانون والقضاء في الكنيست.

ووفقًا للمذكرات التفسيرية للقانون، فإن الغرض منه هو تزويد سلطات إنفاذ القانون بأداة إضافية لمكافحة ما يعرفه القانون الإسرائيلي بالإرهاب، مع التركيز على الهجمات التي يشنها الأفراد المتأثرون بالتعرض لمثل هذه المنشورات. أعربت العديد من منظمات المجتمع المدني في إسرائيل عن معارضتها للقانون، على عكس المنظمات اليمينية التي رحبت بوجوده[3].

موقفنا هنا هو أن هذا قانون تعسفي من شأنه أن يضر بشكل سافر بالفلسطينيين والعرب من سكان الداخل والقدس الشرقية، الذين هم بالأساس من يطلعون على المعلومات من مختلف المنشورات التي غالبًا ما تكون باللغة العربية، سواء من القنوات الإعلامية المتعددة أو من مختلف شبكات التواصل الاجتماعي. إن المواطن اليهودي الذي يقرأ منشورات حماس أو داعش لن يُنظر إليه أبدًا على أنه يفعل ذلك كنوع من التعاطف مع منظمة ما،

---

1 كتابة وتحرير، المحامية عبير بكر

2 الدولة الإسلامية، تنظيم القاعدة في العراق، داعش

3 من بين المعارضين للقانون مؤسسة "عدالة"- المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل، مكتب المرافعة العامة، منظمة الصحفيين والصحفيات في إسرائيل، واتحاد الإنترنت الإسرائيلي. ومن بين مؤيدي القانون جمعيات يمينية مثل منظمة بيتسيلمو وحركة الحكم والديمقراطية.

وسيكون من السهل دائما العثور على مبرر له. أما من ناحية أخرى، فإن الفلسطيني الذي يطلع على منشور من هذا النوع، سواء لغرض مشروع أو حتى بدافع الفضول، تكون فرص النظر إليه على أنه يقوم بذلك كنوع من التعاطف مع منظمة إرهابية أكبر بكثير. يمهد القانون الطريق للتجريم السريع للأشخاص الذين لم يرتكبوا أو يخططوا لأي جريمة. وفوق ذلك كله، فإن هذا القانون لا يؤدي إلا إلى زيادة مراقبة السلطات للمواطنين العرب مع التعدي على حقوقهم في الخصوصية وحرية التعبير والحق في المعرفة.

هذا تشريع لم نر له مثيل له في العالم، بل على العكس، تم إجهاض محاولة تشريع مثل هذا القانون في فرنسا مرتين من قبل المحكمة الدستورية[4]، التي قضت، من بين أمور أخرى، بأن التشريع غير دستوري سواء بسبب انتهاك الحقوق أو بسبب عدم إمكانية التحقق من وجود نية حقيقية لارتكاب عمل إرهابي. وحتى قانون مكافحة الإرهاب في بريطانيا، الذي ينص على بند يجرم الاطلاع على مثل هذه المنشورات، يفعل ذلك في سياق المنشورات التي تكون مفيدة لشخص يخطط لارتكاب عمل إرهابي مثل صنع قنبلة، أي عندما يكون الاطلاع على المنشورات جزء من التحضير لارتكاب فعل محظور.

• يسعى قانون حظر استهلاك المنشورات الإرهابية إلى معاقبة الشخص بناءً على ما فيه ذهنه بدلًا من سلوكه

القاعدة الأولى والأساسية للقانون الجنائي هي أنه لا يوجد عقاب على ما يدور في ذهن الشخص. فلا يعاقب القانون الجنائي على **الأفكار ودواخل الشخص التي لم يتم التصرف بناء عليها. لكن قانون حظر استهلاك المنشورات الإرهابية** يعاقب في حالة عدم وجود أي صلة بين نشر هذا النوع من المنشورات والنية الناشئة عن النشر نفسه، وهي خطوة تتعارض مع القاعدة العامة في جرائم التعبير والتحريض التي تشترط أن يكون الفعل مصحوبًا بنية القيام به، أو تشجيع أو التعاطف مع فعل يعرف بأنه محظور؛ أو على الأقل وجود احتمال لإمكانية تحقيق الخطر الناشئ عن الفعل.

• الغموض والضبابيّة

تستند قوانين العقوبات على مبدأ الشرعية الذي يميز بين المباح والمحظور وينص على أنه لا عقوبة إلا وفقا لقانون يبين ويحدد حدود المباح والمحظور. أما هنا، فإن الصياغة الغامضة للقانون تطمس الحدود بين المباح والمحظور بطريقة لا تسمح للفرد بفهم ما إذا كانت أفعاله مسموح بها أم لا. كما أن القانون لا يحدد ماهية الاطلاع "المنهجي والمنتظم". هل مشاهدة إعلانات أحد المواقع التابعة لإحدى المنظمات لمدة أسبوع يعد اطلاع "منتظم"؟ هل يعتبر الشخص الذي يتابع منشورات صفحة معينة على شبكة التواصل الاجتماعي ويطلع على منشوراتها في تصفحه اليومي، اطلاعًا منتظمًا على تلك المنشورات؟ هل النقر على "أعجبني" على أحد مقاطع الفيديو والذي يمكن أن يؤدي إلى المزيد من التعرض لمقاطع فيديو أخرى يشكل أيضًا اطلاعًا منهجيًا؟ ما هي الظروف التي يمكن أن تشير إلى أن الاطلاع يتم وفق المذكور سابقا؟ إن استخدام لفظ "الاطلاع" بدلاً من الألفاظ التي تدل على الفعل النشط المتمثل في الحفظ أو التنزيل أو الشراء، قد يحول أي مشاهد لا يتفاعل مع منشورات معينة إلى مجرم تلقائيا. كيف يمكن أن تكون مشاهدة أفعال أو جرائم منظمة ما، على سبيل المثال، دليلاً على الدعم، وليس استنكارًا أو إدراكًا حقيقيا لرغبة الفرد للاطلاع على للمعلومات !

• الخوف من جعل الاطلاع على الوثائق الإخبارية جريمة جنائية

وفقًا للقانون، يحظر الاطلاع المنهجي والمستمر على منشور يوثق ارتكاب عمل إرهابي حسب تعريف القانون إذا كان الاطلاع على المنشور مصحوبًا بدعوة مباشرة لارتكاب عمل إرهابي، أو كلمات المديح أو التعاطف أو التشجيع على عمل إرهابي، وهذا يعني أن مشاهدة منشور إخباري يوثق ارتكاب عمل إرهابي أمر مشروع بشكل عام إلا في الحالات التي يكون فيها التوثيق مصحوبًا بدعوة مباشرة لارتكاب عمل إرهابي أو التعاطف أو المديح. إن تشويه إسرائيل لقنوات تلفزيونية بأكملها بهوية حركة حماس، مثل "الجزيرة"، يمكن بسهولة أن يحول أي مطلع على المعلومات من

4 القرار رقم QPC 2016-611 تاريخ 10 فبراير 2017؛ القرار رقم QPC 2017-682 مؤرخ في 15 ديسمبر 2017

تلك القنوات إلى مجرم يطلع على معلومات إخبارية مصحوبة بالتعاطف أو التشجيع على العمل الإرهابي.

• انتهاك حرية التعبير وحق الجمهور في المعرفة

إن صياغة هذا القانون اليوم تنتهك حق المواطنين في حرية التعبير وحقهم في تلقي المعلومات بشكل عام ومن الصحافة بشكل خاص، كما قد يخشى الصحفي الذي يكون عمله بأكمله الاطلاع على المحتوى والتعرض المطلق للحقائق، خاصة خلال فترات الطوارئ، من إساءة استخدام القانون ضده والقيود المفروضة على عمله، وبالطبع، فإن الحد من حرية الصحفي هو مساس ليس فقط لممارسته عمله ولكن أيضًا لحق الجمهور في المعرفة، المستمدة من حقه في حرية التعبير.

• الحماية التي يوفرها القانون غامضة ولا تجعله شرعيًا

يحتوي القانون على العديد من وسائل الحماية التي يفترض أنها تحمي الشخص من اعتباره مجرم، مثل الاطلاع بحسن نية ولغرض مسموح. غموض هذه العبارات يكفي لإجهاض محاولة تخفيف صرامة القانون من خلال نفس وسائل الحماية. وكقاعدة عامة، يقع على عاتق الدولة عبء تقديم الأدلة على أن الاطلاع على المنشورات لم يتم بحسن نية، إلا أن القانون في شكله الحالي يحوّل عبء (عدم) إثبات التهمة على الشخص بدل من أن يكون العبء على الدولة في إثبات أن الاستهلاك جاء لأغراض عير قانونية. الذي أصبح مشتبهًا به لإظهار أن اطلاعه هذا كان بحسن نية أو لأغراض مشروعة يذكر القانون بعضًا منها. إن نقل هذا العبء سيجعل الأمر صعباً على المشتبه به الذي لن يكون بالضرورة قادراً على إثبات براءته في ظل غياب معايير واضحة وفهم واضح لحدود الاطلاع المسموحة والممنوعة. حاليًا، عندما تصبح تعبيرات الفلسطينيين التي يُنظر إليها بأنها رأي سياسي سببًا للاعتقال بسهولة، يزداد الخوف من التجريم والتفسير المتحيز لمصطلحات "الغرض المسموح" أو "حسن النية". إن احتمال أن ينسب للفلسطينيين مشاهدة المحتوى بغير حسن نية أكبر بكثير من احتمال أن ينسب إلى يهودي حتى لو شاهد كلاهما نفس المنشورات نفس عدد المرات.

• انتهاك الحق في الخصوصية

بالنظر إلى حقيقة أن معظم المنشورات التي يطلع عليها المواطنون هذه الأيام موجودة على شبكات اجتماعية مختلفة، فإن تنفيذ القانون يعني مراقبة نشاط المواطنين في الفضاء الرقمي قبل إدانتهم أو حتى اتهامهم بأي جريمة. إن المراقبة القائمة على الاطلاع على كميات المنشورات التي تعتبرها الدولة متعاطفة مع أعمال الإرهاب أو تشجع عليها، تعني التعرض للمراقبة لأي شخص يشاهد تلك المنشورات، ولو بشكل عشوائي، على الرغم من كل ما ينطوي عليه هذا من انتهاك الحق في الخصوصية. إن السهولة المفرطة في انتهاك خصوصية الشخص الذي كان ذنبه كله هو ظهور إعلان في "موجز الأخبار" أو على وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة به، مفاده أن الدولة كانت تراقب "المطلعين" على هذه الأخبار، وهذا يعني تحويل جميع المواطنين إلى مجرمين محتملين. إن الخوف من الانزلاق إلى المنطقة الرمادية أو المحظورة سيؤدي حتمًا إلى ممارسة رقابة ذاتية غير مبررة، وهو ما يعتبر بكل المقاييس انتهاكًا خطيرًا للحق في حرية التعبير.

• إن تفعيل القانون أثناء حالة الطوارئ قد يزيد من نمط التجريم

التصويت على القانون في الوقت الذي تكون فيه البلاد في حالة حرب على غزة وإعلان حرب عسكرية مع منظمة حماس، يمكن أن يزيد من التفسير الخاطئ الذي قد تنسبه الدولة إلى أولئك الذين يشاهدون منشورات حماس هذه الأيام. لأنه من كان لا يولي اهتمام كبير بمنشورات حماس سابقا من الفئة المتصفحة، فمن الطبيعي الآن أن يزداد اهتمامه بالمنشورات سواء من باب الفضول، أو لأسباب تتعلق بالتعرف على المنظمة وأعمالها، أو لممارسة الحق في الحصول على المعلومات ، خاصة في ظل وقت يمكن أن يكتسب فيه الغموض زخمًا.